الأمم المتحدة

A/C.3/66/SR.9

الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون

Distr.: General
20 December 2011
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد حنيف . . . . . (ماليزيا)

المحتويات

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة

(أ) النهوض بالمرأة

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

11-53896X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة

(أ) **النهوض بالمرأة** (A/66/38 و 99 و 181 و 212 و 215)

(ب) **تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين** (A/66/211)

١ - **السيدة بوري** (الأمين العام المساعد، وكيلة المدير التنفيذي، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)): قالت إن جميع الأولويات الخمس لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة - التمكين الاقتصادي؛ والتمكين السياسي؛ وإنهاء العنف ضد المرأة؛ وتعزيز دور المرأة في السلم والأمن؛ والميزنة والتخطيط للاستجابة لاحتياجات الجنسين، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. أما المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فإنهما على جدول أعمال رؤساء الدول والحكومات بصورة متزايدة.

٢ - وأضافت قائلة إنه للمرة الأولى في تاريخ الأمم المتحدة تفتتح امرأة دورة الجمعية العامة الحالية وتصبح قضايا المرأة بارزة في المناقشة العامة. كما انضمت مجموعة من رئيسات الدول وقادة آخرون من النساء إلى المدير التنفيذي للهيئة المذكورة أعلاه في الدعوة إلى زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وشاركت المرأة بنشاط في التنظيم والمطالبة بالحريات السياسية أثناء الربيع العربي. وكان للإعلان منذ أيام قليلة قبل الجلسة الحالية عن الفائزات بجائزة نوبل للسلام فرحة عامة.

٣ - وأشارت إلى أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة الوارد ذكرها من قبل تقوم بدورها القيادي على أكمل وجه وتعمل مع منظومة الأمم المتحدة والشركاء من الحكومات والمجتمع المدني حول العالم. وتركز الهيئة على تعزيز وجودها الميداني في أكثر من ٧٨ بلداً. وكان أول تقرير رئيسي لها عن وصول المرأة إلى العدالة.

٤ - ومضت قائلة إن الهيئة المشار إليها تدعم العمليات الحكومية الدولية لكي تجد المعايير والسياسات العالمية الدينامية مكانها بصورة رئيسية في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة وضع المرأة. كما تسهم الهيئة في المناقشات المتعلقة بتغير المناخ وفي الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠). وتعمل الهيئة أيضاً على تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٥ - وقدمت التقرير المعني بتحسين حالة المرأة في المناطق الريفية (A/66/181)، حيث قالت إن المرأة الريفية عنصر حاسم في الحد من الفقر وفي الاستدامة البيئية ومساهمتها أساسية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأضافت أن المرأة الريفية لا تزال محرومة اقتصادياً واجتماعياً لأسباب عديدة. وأشارت إلى أن التقرير أوصى بتعزيز تنفيذ جميع الالتزامات القائمة بشأن التنمية الريفية وتمكين المرأة الريفية؛ ووضع تدابير خاصة مؤقتة تستهدف إشراك المرأة في مبادرات إيجاد فرص للتوظيف، وتعزيز قدرة مكاتب الإحصاء الوطنية على جمع البيانات المصنفة الموزعة حسب نوع الجنس وتحليلها.

٦ - وقدمت التقرير بشأن العنف ضد العاملات المهاجرات (A/66/212)، فقالت إن كثيراً من النساء المهاجرات من أجل العمل يتعرضن لخطر العنف القائم على أساس نوع الجنس وللتمييز والاستغلال. وأضافت أن التقرير يشدد على الحاجة إلى التصديق على الصكوك الدولية وتنفيذها، وتعزيز جمع البيانات وتقوية التشريع الوطني والتوسع في تدابير الوقاية والدعم. ويبيّن هذا التقرير أن

وجود نقص شديد في معرفة التأثير الذي تخلّفه مبادرات تمكين المرأة الريفية والعاملات المهاجرات. ويلزم وجود نُهج أكثر انتظاماً واستهدافاً في هذا الشأن.

٧ - وحول التدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة تنفيذ إعلان وبرنامج عمل بيجين (A/66/211)، بيّنت أيضاً الحاجة إلى مزيد من الاهتمام المنهجي بمراعاة تعميم المنظور الجنساني. وأضافت أن أوجه عدم المساواة بين المرأة والرجل تتخلل جميع القطاعات. ويوصي التقرير بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع المسائل التي تنظرها الهيئات الحكومية الدولية في الأمم المتحدة وفي تقارير الأمين العام، مع تحسين جمع البيانات وتأكيد دور المجتمع المدني في تنفيذ برنامج عمل بيجين وتشجيع مشاركة الجماعات والمنظمات غير الحكومية النسائية في عمليات الهيئات الحكومية الدولية.

٨ - **السيد كامو** (كينيا): طلب معلومات عن النشاط الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لبناء القدرة على تلبية احتياجات المرأة وتحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، تحسين صحة الأُمهات.

٩ - **السيدة بوري** (الأمين العام المساعد، وكيلة المدير التنفيذي، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)): قالت إن جمع الأموال وتوجيه الموارد أولوية عليا للهيئة الجديدة، وقد طُلب إلى المانحين التقليديين إعطاء الأولوية لتلك الهيئة، لا سيما في السنتين القادمتين. ويجري مطالبة المانحين الرئيسيين بتقديم تبرعاتهم للفترة الحالية في وقت مبكر قدر الإمكان. وجار مطالبة المانحين غير التقليديين والمانحين من البلدان الناشئة بتقديم مساهمات كبيرة لا سيما خلال الفترة الأولية؛ ويجري التماس مانحين غير تقليديين في القطاع الخاص وبين المؤسسات. وينبغي أن يبيّن المستفيدون للمانحين في سياقات ثنائية أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أولويتان.

١٠ - **السيدة مانجو** (المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه): قدمت إلى الجمعية العامة التقرير بشأن النهوض بالمرأة (A/66/215)، فقالت إن التقرير يركز بدرجة كبيرة على استمرار العنف ضد المرأة بدءاً من البيت وانتهاءً بالنطاق عبر الوطني. وأضافت أنها بموجب ولايتها، تولت دراسة أشكال العنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه، وتحليل التطورات القانونية والمؤسسية ذات الصلة، وقدمت توصيات إلى الحكومات والمجتمع الدولي. وأشارت إلى أن التقرير يحلل العنف ضد المرأة في أربع مجالات: الأُسرة، والمجتمع، والعنف الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، والعنف الذي يقع في النطاق عبر الوطني.

١١ - وأضافت قائلة إن المطلوب من الدولة منع جميع أعمال العنف ضد المرأة والتصدي لها والتحقيق فيها والمعاقبة عليها وحماية الضحايا وتوفير أوجه العلاج. وأشارت إلى أن للتحقيق والمقاضاة وتدابير الحماية والتعويض تأثير مباشر على معدلات الانتشار. والهدف الأسمى لجهود الدولة في هذا المجال هو منع أعمال العنف في المستقبل.

١٢ - ومضت تقول إن التقرير يقترح نهجاً شاملاً لفهم التمييز والعنف ضد المرأة ومعالجتهما. فالعنف جزء من سلسلة متصلة. فهو ليس أساس المشكلة، بل يحدث بسبب إتاحة الفرصة لأشكال أخرى من التمييز بالازدهار. ويجب على الدول الاعتراف بوجود أوجه إجحاف هيكلية ومؤسسية. ولا يجب أن تقتصر التدخلات على محاولة التخفيف من إساءة المعاملة، بل يجب أيضاً تحليل العوامل المتعلقة بحقائق المرأة ليتسنى مواجهة أوجه الإجحاف الجنساني الأساسية. ومن المطلوب أيضاً فهم الفروق بين الجنسين وفيما بينهم. فالتمييز يمس المرأة على نحو مختلف

رهناً بمركزها داخل مختلف المراتب الأُسرية. وليست جميع النساء عُرضة للعنف بالتساوي.

١٣ - وأشارت إلى أنها تلقت ردود إيجابية على طلبات لزيارة إيطاليا، والأردن، والصومال، وجزر سليمان، وتتطلع لتلقي ردود إيجابية من حكومات بنغلاديش، ونيبال، وبابوا غينيا الجديدة، وتركمانستان، وأوزبكستان، وزمبابوي. وأضافت أن زيارة المتابعة الأخيرة لها للجزائر أظهرت وجود تطورات كبيرة في مجالات الجنسية والأُسرة وقانون العقوبات للقضاء على مجالات هامة لعدم المساواة بين المرأة والرجل. غير أن هناك تمييز قانوني وفعلي مستمر، واتجاهات راسخة تعطي المرأة دوراً ثانوياً. والواقع أن العنف ضد المرأة في الأُسرة والتحرش الجنسي ووصم المرأة الوحيدة، جميعها مجالات للقلق.

١٤ - وقالت إنها زارت زمبابوي قرب نهاية عملية استعراض الدستور الجديد. وكان الحماس واضحاً إزاء القانون الجديد لمناهضة العنف القائم على أساس الجنس، والذي كان بانتظار موافقة رئيس الجمهورية. غير أنه لم تُترجم الإنجازات القانونية في المجال الجنساني إلى تحسن ملموس في حياة معظم النساء اللائي يتم التمييز ضدهن وفي خطر كبير للتعرّض للعنف، فالإفلات من العقاب واسع الانتشار. وتوجد أماكن قليلة للإيواء وتمثيل قانوني غير كاف وإحجام عن الاعتراف بأشكال عديدة من العنف كجرائم وانتهاكات لحقوق الإنسان. ولا تزال هناك ممارسات عُرفية ودينية، على الرغم من الجهود التي تبذلها الدولة لتنظيم البعض منها.

١٥ - وأضافت قائلة إنها زارت الولايات المتحدة الأمريكية لفحص حالة العنف ضد المرأة في مراكز الاحتجاز والعنف المترلي والعنف ضد المرأة في المواقع العسكرية والعنف ضد النساء المهاجرات والنساء الملوّنات. ولا يتوافر تشريع اتحادي ملزم قانوناً فيما يتعلق بالعنف المترلي. وحتى عند ارتكاب الشرطة المحلية وشرطة الولاية إهمال جسيم في واجباتهم بحماية حق المرأة في الأمن المادي، لا يوجد أي انتصاف دستوري أو قانوني على مستوى الاتحاد. وفي بعض الولايات القضائية ليست هناك ثمة حماية كبيرة لضحايا العنف المترلي. ويعاني كثير من النساء في أنحاء مختلفة من البلد من نقص الحماية، لا سيما الفقيرات ونساء الأقليات والمهاجرات.

١٦ - واستطردت قائلة إن تقريرها المواضيعي الثاني المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان يركز على أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة ضد المرأة (A/HRC/17/26)، حيث أشار إلى تجاهل التقاطع بين التمييز على أساس نوع الجنس وغيره من أشكال التمييز في أغلب الأحيان. أما الرسائل الواردة في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/17/26/Add.1)، فإنها تعكس نمط الإجحاف والتمييز المرتبط بالعنف ضد المرأة. وأضافت أنه من بين الحكومات المعنية البالغ عددها ١٣، لم تبعث سوى ٣ حكومات بردودها على الرسائل.

١٧ - وأردفت قائلة إنها واصلت تعزيز التعاون مع هيئات الخبراء الحكومية الدولية التي ترصد حالات حقوق الإنسان للمرأة. كما التقت مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لمناقشة حقوق الإنسان للمرأة في حالات النزاع وما بعدها ولتعزيز الشراكات بين الولايتين. وقدمت تقريراً إلى لجنة وضع المرأة بشأن الحاجة إلى مزيد من التنفيذ الفعال من جانب الدول التي لديها اليقظة اللازمة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة.

١٨ - وأشارت إلى أنها ساهمت في تقرير عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (A/HRC/16/68)، حيث أعربت عن قلقها العميق إزاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان للنساء والفتيات على يد عناصر من الدولة ومن غير الدولة

على السواء. كما دعت وآخرون مجلس حقوق الإنسان إلى النظر في إيجاد ولاية قطرية محددة للإجراءات الخاصة.

١٩ - وقالت إنها شاركت أيضاً في مشاورة إقليمية تتعلق بمنطقة المحيط الهادئ الآسيوي وفي مشاورة وطنية في ماليزيا وأيضاً في مشاورة في بروكسل مع منظمات المجتمع المدني الأوروبية، بما في ذلك مراصد العنف ضد المرأة. وأضافت أنه في معظم البلدان البالغ عددها ٢١ التي نظرت في تقاريرها اللجنة المعنية بالتمييز ضد المرأة في عام ٢٠١٠، كان العنف ضد المرأة إما مرتفعاً أو متواصلاً أو آخذاً في الازدياد. وعلى الرغم من أن كفالة حقوق الإنسان للمرأة مسؤولية جماعية، فإن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق الدول.

٢٠ - **السيد سعدي** (الجزائر): قال إنه منذ زيارة المقررة الخاصة لبلده، هناك دينامية جديدة فيما يتعلق بالإصلاحات. فالدستور قيد المراجعة، وتجري مناقشة قانون حقوق المرأة الذي سيحدد نسب مئوية من المقاعد المحجوزة للمرأة في الهيئات المنتخبة.

٢١ - وأضاف قائلاً إن الإرهاب، الذي كافحت الجزائر لمقاومته، كان سبب العنف ضد المرأة في الجزائر على مدى السنوات العشر الماضية، لكن لم تقدم المقررة الخاصة أي إشارة إلى الإرهاب في تقريرها. وميثاق المصالحة المعتمد بموجب الاستفتاء لم يمنح العفو التام عن الأشخاص الذين ارتكبوا أعمال العنف. وأعرب عن الرغبة في معرفة ما لدى المقررة الخاصة من توصيات فيما يتعلق بتغيير العادات والقوالب الفكرية التمييزية الأصعب بكثير من تنقيح القوانين.

٢٢ - **السيدة شيسانغا - كوندولو** (زامبيا): قالت إن فرع التقرير المعنون ''العنف المرتكب أو المتغاضى عنه من قبل الدولة'' مضلل جداً. فقد فرضت حكومتها جزاءات أشد قسوة على مرتكبي الجرائم الجنسية. كما دخل القانون المعني بالعنف القائم على أساس نوع الجنس حيز التنفيذ خلال العام الحالي. فهو يجرّم العنف على أساس نوع الجنس، ويحمي الناجين ويعوضهم، وينشئ أماكن لإيواء الناجين وصندوق حماية اجتماعية لصالحهم.

٢٣ - وأشارت إلى أنه تم استحداث مبادئ توجيهية للعمل مع الناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس. وتضع تلك المبادئ التوجيهية معايير لرعاية الناجين وتسهم كمرجع لعمال الصحة ورجال الشرطة والمحامين وموظفي الرعاية الاجتماعية. ويجري إنشاء مراكز لتقديم المشورة ولعلاج المصابين وإجراء التحقيقات والتقاضي.

٢٤ - وقالت إنه حسبما ورد في التقرير، إذا كانت هناك حوادث تزعم قيام سلطات في زامبيا بتعذيب أو إخضاع نساء لمعاملة قاسية، فإن الدولة لا تتغاضى عن مثل هذه الحوادث. وفي حالة وجود ضباط شرطة تعوزهم الكفاءة، فإنه يتم التعامل مع مثل هذه الحالات على النحو المناسب. وقدمت الدولة التثقيف وزيادة الوعي إلى موظفي إنفاذ القانون بشأن التشريعات الجديدة. وسيكون من دواعي التقدير تقديم تقرير أكثر دقة وتوازناً.

٢٥ - **السيدة غريبل** (أستراليا): قالت إنه يلزم بذل جهود لمشاركة الشباب في تغيير المواقف والسلوكيات التي تطيل أمد التمييز. وطلبت الحصول على معلومات إضافية عن التدابير التي تكفل إدراج أهداف قرار مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨) في المناقشات المتعلقة بحماية المدنيين.

٢٦ - **السيدة فيبس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن بلدها يتخذ خطوات لمجابهة العنف ضد المرأة في حدود إطارها الدستوري الذي يقسم الولاية القضائية بين السلطات الاتحادية وسلطات الولايات والسلطات المحلية. كما خصصت الولايات المتحدة الأمريكية موارد كبيرة في

الداخل والخارج للقضاء على التمييز ضد المرأة. وشجعت المقررة الخاصة على مواصلة النظر في المسائل التي تواجه اللاجئات والنساء المشردات.

٢٧ - **السيدة غريغ** (ليختنشتاين): طلبت معلومات إضافية عن كيفية تعاون المقررة الخاصة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي وقت النزاع. وتساءلت عما يمكن أن تفعله اللجنة الثالثة للمساعدة في وضع نهاية للزواج المبكر والزواج القسري، الذي لا يزال دون رقابة وبدون عقاب على الرغم من تدابير الحظر القانونية.

٢٨ - **السيدة دجيبو** (النيجر): قالت إنه من العسير مكافحة الاتجاهات الثقافية عميقة الجذور. ويقبل كثير من النساء الأُميّات العنف المترلي والتمييز الاجتماعي كأمر طبيعي. ومن الأمثلة الناجحة على كيفية تغيير القوالب الفكرية إنشاء مدرسة للأزواج في النيجر تحت رعاية وزارة النهوض بالمرأة وحماية الطفل. وفي هذه المدرسة يناقش الرجال والنساء المشاكل والعنف الناجم عن استعمال المرأة موانع الحمل وإيجاد حلول لها.

٢٩ - **السيدة كالجوليت** (مراقبة عن الاتحاد الأوروبي): سألت عن الدور الذي يمكن أن تقوم به الدول لمعالجة العنف في النطاق الخاص وكيفية تحديد قيام دولة ما ببذل ما في وسعها لمنع العنف في الحياة الخاصة. وأعربت عن الترحيب بأمثلة لأحسن الممارسات فيما يتعلق باليقظة الواجبة في حالات العنف ضد المرأة.

٣٠ - وطلبت أيضاً تفاصيل إضافية بشأن النهج الجنسانية المشتركة والنهج الجنسانية العامة لأوجه علاج العنف ضد المرأة، وكيفية تعديل برامج تحسين وضع المرأة لتصل إلى النساء الأقل تميزاً. كما أعربت عن الرغبة في معرفة مدى تعاون المقررة الخاصة مع غيرها من المقررين الخاصين بشأن المسائل قيد المناقشة.

٣١ - **السيدة آينغا** (الكاميرون): قالت إنها تتفق في الرأي بأن تمكين المرأة الاقتصادي، بما في ذلك الحق في تملّك الأرض والإسكان الملائم والاستقلال الاقتصادي والتعليم الثانوي عناصر رئيسية لمنع العنف. فالعنف والفقر مترابطان. كما أن فتح حوار مع المشاركة الكاملة للمرأة يتيح معالجة الأسباب العميقة للعنف وكسر الهياكل الهرمية.

٣٢ - **السيد بابادودو** (بنن): طالب بضرورة التوسع في دراسة الجذور الاقتصادية للعنف ضد المرأة والعنف المترلي. وأضاف أن برلمان بنن اعتمد الأسبوع الماضي قانوناً لمنع العنف ضد المرأة.

٣٣ - **السيدة جوسو** (سيراليون): قالت إن تشويه الأعضاء التناسلية للأُنثى شكل من أشكال العنف ضد المرأة. وأضافت أن حدوث ذلك في بلدها بلغت نسبته أكثر من ٨٠ في المائة. وطلبت معلومات عن كيفية مساعدة اللجنة الثالثة في القضاء على ذلك التقليد.

٣٤ - **السيدة مانجو** (المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه): قالت، رداً على أسئلة الوفود، إنه في حين اعترف تقريرها بالظروف التاريخية في الجزائر، فإنها اختارت عدم الإشارة إلى ''الإرهاب''، حيث أنه مصطلح مشحون. غير أنها نوهت بتأثير الفترة المعروفة بالعقد الأسود.

٣٥ - وأشارت إلى أن التحول الاجتماعي هو التحدي الذي يواجه زامبيا والولايات المتحدة الأمريكية. وأضافت أن الحكومات قادرة بل وعلى استعداد لتغيير الدساتير. وهناك ١٣١ دستوراً أرست قواعد المساواة بين الجنسين. وهناك حاجة إلى التعليم على جميع المستويات. وتعليم المرأة خطوة

نحو معالجة أوجه الإجحاف الهيكلي العام ليتسنى القضاء على العنف ضد المرأة.

٣٦ - وأضافت قائلة إن العنف الذي ترتكبه الدولة يشمل العنف ضد المرأة في أماكن الاحتجاز على يد العناصر الفاعلة. وقد أجرت المقررة الخاصة مقابلات مع نساء سجينات وطلبت معلومات عن الانتهاكات. أما العنف المتغاضى عنه، فإنه يرجع إلى فشل الحماية. كما أدى الإفلات من العقاب إلى تطبيع العنف ضد المرأة في بلدان كثيرة. وعلى الحكومات أن تمنع انتهاكات حقوق المرأة باستخدام نفس معايير العدالة التي تطبقها فيما يتعلق بالجرائم غير المرتبطة بالمرأة.

٣٧ - وقالت إن النهج الشامل إطار عمل مقترح. أما الزواج المبكر والزواج القسري فهما نتاج حقائق اجتماعية - اقتصادية. ومن ثم يلزم معالجة الحقائق الاقتصادية للأُسر. كما أضافت أن الآباء يفضلون تزويج بناتهن بدلاً من تلطيخ سُمعتهن. وعلى سبيل المثال، تشهد الفتيات عنفاً جنسياً وهن في طريقهن إلى المدرسة وداخل المدرسة ويدخلن في ممارسات جنسية غير مأمونة مع سائقي سيارات التاكسي، حتى لا يمشين مسافات طويلة إلى المدرسة.

٣٨ - وأشارت إلى أن تعليم مفهوم السلام مطلوب في جميع مراحل الدراسة، في حالات النزاع وما بعد النزاع، وكذلك في حالات ''ما يسمى بالسلام''. ويؤكد تعبير ''ما يسمى بالسلام'' أنه ما من بلد في سلام عندما تشيع أعمال العنف ضد المرأة. والتصدي للإفلات من العقاب يعني أن الحكومات تأخذ العنف ضد المرأة على محمل الجد.

٣٩ - ومضت قائلة إن ثمة سبيل لمعالجة مسألتيّ ذوي الامتياز والصفوة هو إضفاء طابع اللامركزية على خدمات كالعدالة والمشورة والدعم الاقتصادي والتعليمي. وقد اعترف كثير من الدول بأنه ليس بالإمكان العمل على المستوى الوطني فحسب. لكن اللامركزية يجب أن تأتي من وجود موارد كافية. كما أن الرقابة والمساءلة تحديان في هذا الصدد. وبات من المهم أيضاً إدراج آراء المهمشين في السياسات والبرامج الإنمائية. ويجب أن تكون المشاركة المجدية والتمكين والمساواة عناصر رئيسية في المنهج القائم على أساس حقوق الإنسان لتحقيق التنمية للمرأة. وليس من الواضح بعد بأن أهداف المساواة والتنمية والسلام جزء لا يتجزأ من التفكير على الصعيدين الإقليمي والوطني.

٤٠ - وقالت إن وضع المعايير على المستوى الإقليمي لحقوق الإنسان تطور موضع الترحيب. كما أن اتفاقية منع ومكافحة التمييز ضد المرأة والعنف المترلي التي أقرها مجلس أوروبا تطور حديث. كما وضعت موضع التنفيذ منذ عام ١٩٩٤ الاتفاقية الأمريكية المشتركة لمنع التمييز ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله، والمعروفة باسم اتفاقية بيليم دو بارا. وهناك أيضاً منذ عام ٢٠٠٣ بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا. والعمل على الصعيد الإقليمي يزيد من لامركزية تلك العملية ويجعل حقوق الإنسان أكثر جدوى على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٤١ - **السيدة بيمنتيل** (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): قدمت التقرير المعني بحالة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فدعت الدول السبع التي لم تفعل ذلك بعد، أن تصدّق بسرعة على الاتفاقية أو أن تنضم إليها. وأضافت أن ١٠٢ من الدول الأطراف قد قبلت البروتوكول الاختياري للاتفاقية. وأضافت أن اللجنة تقدّر مد فترة اجتماعها الممنوحة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٨/٦٢، رهناً بدخول التعديل للاتفاقية موضع التنفيذ، والذي قبلته ٦٤ دولة عضو. غير أن المطلوب لدخول التعديل حيز التنفيذ هو قبول ١٢٥ من الدول الأعضاء.

٤٢ - ومضت قائلة إن مسؤولية الدول الأطراف ضمان قاعدة موارد ثابتة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ومن مصلحتها أيضاً أن تفعل ذلك. وأضافت أن اللجنة نظرت أو خططت للنظر في جميع التقارير المتأخرة منذ عشر سنوات أو يزيد. وعلى الرغم من أن اللجنة تنظر في ٢٤ تقريراً في السنة، فإنها لم تتمكن مؤخراً من مواكبة عدد البيانات المقدمة. وتعمل اللجنة على ضمان الكفاءة والفاعلية في أساليب عملها، وأنشأت فريقاً عاملاً لهذا الغرض. ومع ذلك، فإن جميع التدابير المؤدية إلى زيادة الكفاءة تسفر بالضرورة عن تخفيض التكاليف. ومن ثم قد يقتضي الأمر مزيداً من الاستثمار في التحليل والبحوث والوقت والتكنولوجيات الجديدة والوثائق.

٤٣ - وقالت إن اللجنة ما فتئت تتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإنشاء إطار للتعاون وزيادة الوعي بالاتفاقية وتحقيق أكبر قدر من المساواة بين الجنسين. وقدمت اللجنة مدخلاً في الخطة الاستراتيجية للهيئة المذكورة وتتعاون معها في وضع مشروع توصيات عامة بشأن المرأة في حالات النزاع وما بعد النزاع والوصول إلى العدالة. كما التقت اللجنة مع المقرر الخاص لحقوق الإنسان للأشخاص المشردين داخلياً والمقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه. واجتمعت أيضاً مع الأمين العام وتأثرت بالتزامه بحقوق المرأة.

٤٤ - وأشارت إلى أن اللجنة تعكف على وضع توصيات بشأن العواقب الاقتصادية للزواج والعلاقات الأسرية وفسخها والممارسات الضارة. ويتم وضع التوصية الأخيرة بالاشتراك مع لجنة حقوق الطفل. وأضافت أن التوصيات العامة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، مصدر للتوجيه القانوني والإرشاد في مجال السياسات، ومعالجة مسائل جوهرية مثل تنظير العنف ضد المرأة بوصفه شكلاً من أشكال التمييز وتحديد الالتزامات الواجبة على الدول الأطراف.

٤٥ - وقالت إنه تمت الاستعانة بالفقه الوارد في إطار البروتوكول الاختياري في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة حقوق الإنسان الأمريكية المشتركة، وفي إنشاء جمعية عليا للحماية التشريعية وتنفيذ المعايير القانونية وانطلاق التقدم على الصعيد الداخلي. كما يروج خبراء اللجنة الاتفاقية من خلال مشاركتهم في أحداث تضم الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والحكومات والشركاء في المجتمع المدني. ومع أن الاتفاقية والبروتوكول الاختياري أسفرا عن تغييرات كبيرة في القوانين والسياسات، وأحدثا تحولاً في حياة كثير من النساء والفتيات في أنحاء العالم، لم تتحقق بعد تماماً إمكانات الاتفاقية بسبب الافتقار إلى الرؤيا والقدرة على الوصول والإرادة السياسية.

٤٦ - **السيدة موريللو** (كوستاريكا): شكرت اللجنة على توصياتها فيما يتصل بتقديم كوستاريكا تقريرها الدوري مؤخراً. وأضافت أن هذه التوصيات تتيح الفرصة لإجراء استعراض داخلي للبنود ذات الصلة. كما صدر مؤخراً قرار بإنشاء لجنة مشتركة بين الوكالات لتنفيذ جميع توصيات هيئة المعاهدات.

٤٧ - **السيدة غريغ** (ليختنشتاين): قالت إن المعلومات حول تجربة اللجنة للعمل في غرف اجتماعات بالتوازي ستكون موضع ترحيب. وليس من المفيد فحسب المعلومات الكمية، بل المعلومات حول نوعية النقاش في مجموعات صغيرة واستجابات اللجنة واستدامة هذا الشكل في الأجل الطويل.

٤٨ - **السيدة كالجوليت** (مراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن الوقت قد حان لتحقيق هدف التصديق الشامل على الاتفاقية الذي بلغ ١٨٧ من الدول الأطراف.

والمطلوب معلومات عن القيمة المضافة للتعاون مع لجنة حقوق الطفل لوضع توصية عامة. كما أنه من المطلوب تفاصيل بشأن العمل لزيادة كفاءة وفاعلية أساليب العمل وتنسيق أساليب وممارسات العمل مع هيئات المعاهدات الأخرى، فضلاً عن معلومات عن إجراءات متابعة الملاحظات الختامية المقدمة خلال العام الحالي.

٤٩ - **السيد سعدي** (الجزائر): سأل عن كيفية قيام اللجنة بحل مشكلة تراكم التقارير. وأضاف أن تقرير بلده، المقدم في نيسان/أبريل ٢٠١٠، لم يعرض بعد على اللجنة. ومن ثم أصبحت المعلومات الواردة في هذا التقرير قديمة. وبالإمكان تقديم معلومات جديدة، لكن بمرور الوقت، ستصبح هذه المعلومات أيضاً عتيقة.

٥٠ - **السيدة ليفو** (السويد): تكلمت باسم بلدان الشمال، فطلبت معلومات عن تعزيز التعاون مع أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة وعن أي التدابير التي يمكن اتخاذها للاستفادة بالكامل من إمكانات الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري.

٥١ - **السيدة بورغز** (تيمور - ليشتي): طلبت استكمالاً للمعلومات عن التعاون بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة واللجنة,

٥٢ - **السيدة بيمنتيل** (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): قالت، رداً على أسئلة الوفود، إنها تقدّر الإعلان في كوستاريكا عن استنتاجات اللجنة وتوصياتها على نطاق واسع. وأضافت أنها على الرغم من أنها مسرورة للعمل الذي يجري في غرف الاجتماعات الموازية، فإن اللجنة ما زالت تناقش موقفها بشأن هذه المسألة. ويلزم أن تصل اللجنة إلى تفاهم مع الدول حول المتوقع من تلك الاستنتاجات والتوصيات لتيسير التنفيذ. وأشارت إلى أن هناك في الواقع بلدان لديها قوانين ممتازة لكنها لا تقوم بوضعها موضع التنفيذ. كما أن التوصية العامة بشأن الممارسات الضارة عمل رائد.

٥٣ - ومضت قائلة إن أهمية العلاقة بين اللجنة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ظلت واضحة حتى قبل أن تصبح ميشيل باكليت المدير التنفيذي. وقد شملت مجالات التعاون التي تمت مناقشتها نشر معلومات في الدول الأعضاء عن عمل اللجنة والتوصيات العامة بشأن المرأة في حالات النزاع والوصول إلى العدالة. كما أصدرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مؤخراً دراسة بعنوان ''تقدم المرأة في العالم: سعياً من أجل العدالة''، والتي تلقي الضوء على مداولات اللجنة. وأضافت أنه يجب على الدول الأطراف ألا تمتثل فحسب لتوصيات اللجنة، بل أن تقدم أيضاً معلومات عن المسائل البارزة التي تكفل فعالية العدالة لصالح المرأة.

٥٤ - وقالت إن اللجنة فخورة بأساليب عملها وقد بذلت جهداً حقيقياً لتعزيزها. كما كان لها دائماً مساهمات قدمتها في المناقشات المتعلقة بتعزيز هيئات المعاهدات. وهناك ثلاث لجان لحقوق الإنسان تقوم بالفعل بتنفيذ تدابير تتعلق بقائمة المسائل والأسئلة قبل ورود تقارير الدول، ويسير بيسر الإبلاغ عن تلك الأمور. ويجري البحث عن شكل محسن للاستنتاجات الختامية، بما في ذلك إجراء تخفيضات في عدد الكلمات. وقد طُلب إلى الدول مقدمة التقارير إبراز سؤال واحد أو اثنين يجب أن ترد عليه أو عليهما اللجنة. وللتخفيف من مشكلة المعلومات القديمة الواردة في التقارير، تبذل اللجنة جهداً لتخفيض المتراكم من تلك التقارير. وترى أن غرف الاجتماعات المزدوجة سبيل واحد لحل تلك المشكلة.

٥٥ - **السيدة بوري** (الأمين العام المساعد، وكيلة المدير التنفيذي، هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)): قالت إن اللجنة وهيئة

الأمم المتحدة للمرأة مرتبطان ارتباطاً وثيقاً. فالاتفاقية صك أساسي يسهم كأساس لسعي هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتنفيذ جدول أعمالها بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما أن القوة الكبيرة للهيئة تكمن في أنها تجمع بين ما هو معياري وما هو تنفيذي. فهي تساعد الحكومات على تنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية وتساعد أيضاً الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين في تقديم تقارير إلى اللجنة.

٥٦ - **السيد سيسا** (الأرجنتين): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه على الرغم من التطورات المشجعة منذ المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بيجين عام ١٩٩٥، لم يكن التقدم متساوياً بين الدول والمناطق، فلا تزال المرأة متضررة من الفقر والعنف والتمييز. وبالإضافة إلى ذلك، تبرز تحديات وأخطار جديدة، بما في ذلك الأزمة الاقتصادية وأزمتيّ الغذاء والطاقة، وتغير المناخ. كما أن معاناة النساء والفتيات اللواتي يعشن تحت الاحتلال الأجنبي مصدر قلق عميق.

٥٧ - وأضاف قائلاً إن تمكين المرأة والوصول إلى السلطة والمشاركة الكاملة في جميع مجالات المجتمع، بما فيها صنع القرار، جميعها أساسية لتحقيق المساواة والتنمية والسلام. كما أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يسهمان في التقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي تعزيز التعاون الدولي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك من خلال الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية، والتخفيف من عبء الدين، والوصول إلى الأسواق، والدعم المالي والتقني، وبناء القدرة في مجالات التعليم والرعاية الصحية وخلق فرص عمل للمرأة.

٥٨ - **السيد كامو** (كينيا): تكلم باسم المجموعة الأفريقية، فقال إن التقدم البطيء في تحسين حالة المرأة الريفية موضع قلق كبير. ومن دواعي الترحيب القرار الذي اتخذته لجنة وضع المرأة بأن يكون تمكين المرأة الريفية هو موضوع الأولوية خلال دورتها السادسة والخمسين في عام ٢٠١٢.

٥٩ - واستطرد قائلاً إن أفريقيا، منذ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، خطت خطوات كبيرة في تعزيز المساواة بين الجنسين. ففي عام ٢٠٠٩، تم اعتماد السياسة الجنسانية للاتحاد الأفريقي، وبدأ عقد المرأة الأفريقية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وهدف العقد الإسراع بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتمكين المرأة. كما تم مؤخراً افتتاح صندوق المرأة الأفريقية لتمويل المشاريع المقترحة لتنفيذ المواضيع ذات الأولوية المتفق عليها في العقد. ومع ذلك، فإن التحديات التي تواجه التنفيذ كبيرة بسبب ضعف القدرات المؤسسية على الصعيدين الوطني والإقليمي.

٦٠ - وأشار إلى أن المرأة الريفية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن زراعة المحاصيل الغذائية في أفريقيا. ويجب تحسين وصول المرأة إلى ملكية الأراضي والإشراف عليها. وهي بحاجة إلى التدريب على أساليب الفلاحة المحسنة والحصول على التمويل وتسهيلات القروض. كما تحتاج المرأة إلى التعليم الرسمي ليتسنى تنويع دخل الأسر المعيشية من خلال فرص العمل في مجالات غير الزراعة. ويقتضي الأمر أيضاً التدريب في مجالات التسويق ومباشرة إقامة المشاريع الريفية وإدارة المزارع والأسر المعيشية.

٦١ - وقال إن الوصول إلى المرافق الصحية يمثل تحدياً كبيراً للمرأة في المناطق الريفية. والتقدم نحو تحقيق الهدف ٥ من الأهداف الإنمائية للألفية، صحة الأمهات ضعيف. وأضاف أن النشاط السياسي للمرأة آخذ في الازدياد في بعض البلدان الأفريقية، لكن لا يزال متعثراً بسبب المسؤوليات الفادحة على عاتق المرأة وكذلك المواقف التمييزية ونقص الموارد الاقتصادية. وأشار إلى الترحيب بالقرار الصادر مؤخراً عن مؤتمر قمة دول الاتحاد الأفريقي بتأييد اعتماد قرار للجمعية

العامة أثناء دورتها السادسة والستين يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للأُنثى، وكذلك الترحيب بالجهود التي تبذلها الدول والأمم المتحدة للمضيّ قُدماً في تنفيذ سياسات للقضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك العاملات المهاجرات.

٦٢ - **السيد تالبوت** (غيانا): تكلم باسم الجماعة الكاريبية، فقال إنه طبقاً لتقرير البنك الدولي لعام ٢٠١٢ بشأن تنمية العالم، فيما يتعلق بالمساواة الجنسانية والتنمية، ليس هناك سوى ١١٧ دولة لديها قوانين بشأن المساواة في الأجر. وأضاف أن المرأة تمثل ٤٠ في المائة من قوة العمل في العالم، لكنها تحوز ١ في المائة فقط من ثروة العالم. وهناك في البلدان النامية ٣,٩ مليون امرأة وفتاة في عداد المفقودين سنوياً. ومن الضروري أن يولي المجتمع الدولي مزيداً من الاهتمام لكي تصبح المساواة بين الجنسين أمراً واقعاً.

٦٣ - واستطرد قائلاً إن النساء في دول الجماعة الكاريبية حققن مكاسب كبيرة في التعليم، وأصبح عددهن يفوق عدد الذكور في المرحلتين الثانوية والجامعية. غير أن العوامل الثقافية والهيكلية تعوق حصول المرأة على الموارد والخدمات والفرص الاقتصادية. وقد أشارت دراسة لأمانة الجماعة الكاريبية إلى الصلات بين أوجه عدم المساواة بين الجنسين والتمييز من جهة، والضعف الاقتصادي للأُسر المعيشية التي ترأسها أُنثى والعبء الناشئ عن الرعاية وارتفاع مستويات البطالة بين النساء من جهة أخرى.

٦٤ - وقال إن الجماعة الكاريبية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة عقدتا مؤخراً ورشة عمل بشأن العنف القائم على أساس نوع الجنس. وستصدر الجماعة قريباً تقريراً عن العنف القائم على أساس نوع الجنس في المنطقة. وأضاف أن أية استجابة فعالة تقتضي مزيداً من الدعوة والتدابير التشريعية والإدارية والمؤسسية. وأشار إلى أنه على الرغم من ارتفاع مستويات تحصيل التعليم في صفوف النساء، لا يزال الرجال هم المسيطرين على مناصب السلطة. ولا توجد أية حصة لتمثيل المرأة في البرلمان. ومعيار الإنجاز هو وصول تمثيل المرأة إلى نسبة ٣٠ في المائة.

٦٥ - وأردف قائلاً إنه تم اعتماد تدابير لمراعاة تعميم المنظور الجنساني في البرامج الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز التي حققت نتائج إيجابية. وتم استحداث عدد من الخطط الاستراتيجية لمكافحة الأمراض غير المعدية في دول الجماعة الكاريبية. وأضاف أن المرأة في دول الجماعة الكاريبية تلعب دوراً كبيراً في الزراعة وإنتاج الأغذية وتتأثر مباشرة بالشروط غير المواتية في هذه المجالات. وفي هذا الصدد، تكرر الجماعة الكاريبية دعوتها لوضع حد للمنافسة غير العادلة وللتشوهات التجارية في المجالات الزراعية.

٦٦ - **السيدة سيمبا** (جمهورية تترانيا المتحدة): تكلمت باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فقالت إن الجماعة اعتمدت بروتوكول الجنسانية والتنمية، الذي يعزز المساواة بين الجنسين والالتزامات الواردة في الصكوك الإقليمية والقارية والعالمية، ويعالج الفجوات ويضع أهدافاً محددة. وقد صدّقت جميع الدول الأعضاء على ملحق إعلان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن الجنسانية والتنمية فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة. ولدى جميع الدول الأعضاء إما مشروع أو خطة عمل وطنية لإنهاء العنف ضد المرأة. وتسع دول أعضاء لديها تشريعات بشأن العنف المترلي، من بينها سبع تشريعات بشأن الجرائم الجنسية وخمس بشأن الاتجار بالبشر.

٦٧ - وأضافت قائلة إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وضعت استراتيجية لمعالجة العنف الجنسي، لا سيما في حالات التراع وما بعد التراع. كما تم إحراز تقدم في بناء قدرة المدربين بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وتتيح استراتيجية بشأن التجارة غير الرسمية عبر الحدود مجالات

للعمل على تهيئة بيئة إيجابية ومواتية لمشاركة المرأة في التجارة. ويجري إيجاد فرص أعمال للمرأة.

٦٨ - وقالت إن الدول أعضاء الجماعة تدرك تماماً دور المرأة الريفية في التنمية. وينبغي الاعتراف بقوة المرأة وإبداعها واستثمارهما في تعزيز تمكين المرأة. ومن دواعي التقدير دور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) في تدريب المرأة في مجال الإرشاد الزراعي في كل من موزامبيق، وسوازيلند، وجمهورية تترانيا المتحدة، وزامبيا. وتأمل الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أن يكون لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وجود قوي على المستوى الميداني وأن تصبح مكملة لجهود الحكومات الوطنية والوحدات الجنسانية الإقليمية.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.